قرار

الموضوع: الجرائم البيئية ـ تكوين أفرقة عمل وطنية بشأن "النفايات"

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج ـ انتربول، المنعقدة في دورتها الـ 65 في انطاليا من 23 الى 1996/10/29 ،

اذ تضع في اعتبارها القرارات التالية المتعلقة بالجرائم البيئية وخصوصا النقل الدولي للنفايات:

- القرار جع/61/قر/12 الذي اعتمدته دورة الجمعية العامة الـ 61 في داكار في 1992 وقررت بموجبه تكوين فريق عمل تحت رعاية الانتربول وطلبت من الامانة العامة ادراج مسألة الجرائم البيئية في جداول اعمال الاجتماعات الدولية الخاصة بالجرائم الاقتصادية التي تنظمها الامانة العامة؛

- القرار جع/62/قر/5 الذي اعتمدته دورة الجمعية العامة الـ 62 في اروبا عام 1993 بخصوص نقل النفايات الخطرة عبر الحدود؛

- القرار جع/63/قر/12 الذي اعتمدته دورة الجمعية العامة الـ 63 في روما عام 1994 المتعلق باستخدام الرسائل البيئية ECO-MESSAGES ؛

وقد أخذت علما بالتجارب التي اشار اليها المندوبون اثناء الاجتماعات الثلاثة الاولى لفريق العمل الخاص بالجرائم البيئية والتي عقدت في ليون في ايلول/سبتمبر 1993 وايار/مايو 1994 وايار/مايو 1995 ،

وقد اطلعت على الاقتراح الذي قدمه المندوبون في الاجتماع الثالث لفريق العمل الخاص بالجرائم البيئية بأن يصار في كل بلد عضو الى تكوين فريق عمل وطني بشأن النفايات (يضم ممثلي اجهزة الشرطة والادارات المكلفة بالرقابة) وذلك بغية تحليل مشاكل نقل النفايات وتنسيق اعمال المكافحة وتقديم المقترحات الى مختلف الاجهزة العاملة في هذا المجال، وتزويد الامانة العامة سنويا بالمعلومات التي تجمع بهذا الخصوص،

واذ تعتبر ان هذه المقترحات يمكن ان تكمل بفعالية استخدام "الرسالة البيئية" التي عمادها تبادل المعلومات عن القضايا الدولية للاجرام البيئي، وكذلك جمع هذه المعلومات وخزنها وتحليلها وتعميمها بمساعدة الامانة العامة،

واذ تعتبر ان التعاون الشرطي الدولي ضروري لمكافحة الجرائم البيئية،

واذ تعتبر ان التعاون الشرطي الدولي يتطلب، على الصعيد الوطني، تعاونا وثيقا، ليس بين اجهزة المكافحة فحسب بل ايضا بين هذه الاجهزة والادارات المعنية،

تطلب من المكاتب المركزية الوطنية ما يلي:

1. تكوين فريق عمل وطني في نطاقها يضم ممثلين عن كل من اجهزة المكافحة والادارات المكلفة بالرقابة في مجال النفايات، لكي تسبغ الاولوية على الاضطلاع بالمهام التالية:

- تحسين فعالية استخدام "الرسالة البيئية"؛

- جمع المعلومات، بما فيها الاحصائية، عن الجرائم في هذا المجال،

- العمل على إجراء تحليل جنائي للمعلومات على الصعيد الوطني؛

- رصد الصعوبات التي تواجهها اجهزة المكافحة والادارات الوطنية المكلفة بالرقابة وتقديم مقترحات لحلها؛

2. تدعو فريق العمل الوطني الى وضع تقرير سنوي تلخيصي يحال الى الامانة العامة.